آفة العمران

كلما زدنا بالاحوال الاوربيَّة خبرةً زاد اقتناعنا ان آفة العمران الاوربي انما هي المسكرات وهي التي ستقضي على هذا العمران واهلهِ ان لم يأخذوا الاهبة لاتقاء شرها. وقد ثبت بالاحصاء ان جمعيَّات الامتناع عن شرب المسكرات لا تكفي لمقاومة هذا العدو الالد مع ان نفعها غير منكر وذلك لان الذين يصنعون المسكرات ويبيعونها ويرغِّبون الناس فيها اكثر واقوى وامهر من الذين يحثون الناس على هجرها او على عدم الدنو منها. وقد بذل انصارها ماء الوجه في ترويجها بل الحشمة والعفة حتى يصدق على الاوربيين والذين يقتفون خطواتهم في شرب المسكرات ما قالهُ اللورد رندلف تشرشل منذ مدة وهو ان كل جيل يفوق الجيل الذي قبلهُ شغفًا بالمسكرات وميلاً الى ارتكاب الموبقات

وقد رأى جماعة من الفضلاء في البلاد الانكليزية ان انجع علاج لمنع المسكرات هو ان تحرّم الحكومة دخولها الى بلادها او عملها فيها والاتجار بها وأقرُّوا منذ اربعين سنة على البنود الآتية وهي

اولاً . انهُ لا يليق بالحكومة ان تبيح الاتجار بما من شأنهِ زيادة المآثم وتبذير الاموال وإفساد الاخلاق وتعريض الناس للمرض والموت

ثانيًا . ان الاتجار بالمسكرات اي حسبانها من البضائع التي يجوز بيعها وشراؤها مضرٌّ بصالح الامة افرادًا واجمالاً ولذلك يجب منعهُ

ثالثًا . ان التاريخ ووقائع الحال تدلُّ على انهُ لا يمكن تقييد الاتجار بالمسكرات بقيود تمنع ضررها

رابعًا . ان ما تربحهُ الحكومة من المكوس التي تضربها على المسكرات لا يزكي تجارة فاسدة في مبدئها مضرة في نتائجها كتجارة المسكرات

خامسًا . ان منع الاتجار بالمسكرات منطبق على مبدإ الحريَّة وعلى جميع مبادىء العدل والقوانين التجاريَّة

سادسًا . ان منع الاتجار بالمسكرات مرقٍّ للعمران ومقوٍّ لهُ

سابعًا . انهُ على كل احد ان يبذل جهدهُ لجعل الحكومة تسنُّ قانونًا تمنع بهِ بيع المسكرات

الاَّ ان الجماعة التي تألفت لهذا الغرض لقيت من المقاومة والازدراء ما يلقاهُ جميع المصلحين في اول امرهم ولا سيما من رؤساء البلاد واعيانها . وقد حاولت مرارًا اقناع الحكومة لتسنَّ قانونًا تمنع بهِ بيع المسكرات فلم تلقَ مجيبًا

وقد قيل ان التعليم والتهذيب والتربية الدينيَّة وجمعيَّات التعهد بالامتناع عن المسكرات ونحوها من الوسائط التي يستعملها اهل الفضل والنبل لهذه الغاية تفي بالمراد ولكنها لم تفِ بهِ . ومنذ سنتين كان وزير الماليَّة في بلاد الانكليز يفصّل دخل الحكومة فقال ان الدخل من رسم المسكرات زاد عما كان في السنة السابقة مليونًا وثمانمئة الف جنيه دلالة على ان الوارد منها قد زاد زيادة فاحشة . وكان في طاقة المجالس البلديَّة ان تمنع ذلك لو امسكت الرخص عن طالبي فتح الحانات او نزعتها من الذين هي بيدهم بناء على ان حاناتهم مضرة بالجمهور الذين حولها وهي مخوَّلة هذا الحق شرعًا الاَّ ان الحكومة فرضت على المجالس البلديَّة ان تعوّض على الذين تنزع الرخص من يدهم فصار هذا التعويض مانعًا لنزع الرخص ومرغبًا في زيادة الاهتمام بالحانات كما بيّن ذلك السر ولفرد لوسن في جريدة اميركا الشماليَّة . لكن البارلمنت الحالي الغى التعويض المشار اليهِ فصار يحق لكل مجلس بلدي ان يمنع الرخص عن اصحاب الحانات كلما ارادوا تجديدها وهم مجبورون ان يجددوها مرةً كل سنة . فلا يبعد ان تقل الحانات كثيرًا بعد عهد قريب . واذا رغبت الامة كلها في اقفال الحانات ومنع بيع المسكرات اصالةً امكنها ذلك الآن بقوة القانون

هذا في البلاد الانكليزيَّة اما غيرها من البلدان فلم يتصل بنا ان بلادًا منها حاولت ابطال المسكرات ابطالاً شرعيًّا الاَّ امريكا وتروج كما جاء في مقالة للورد ميث ادرجناها في احد اجزاء المقتطف الماضية وذلك بتحديد الربح من المسكرات وجعلهِ شيئًا قليلاً جدًّا بالنسبة الى ثمنها فبطلت رغبة اصحاب الحانات في بيعها ولم يعودوا يغرون الناس بشربها فقلَّ استعمالها كثيرًا حتى لم يعد شيئًا مذكورًا في بعض المدن . اما الولايات المتحدة الاميركيَّة فالطرق القانونيَّة التي استخدمت في بعضها لم تفِ بالغرض ولم تزل المسكرات رائجة فيها أيَّ رواج

ومما يقضي بالعجب ان الفلاح الفقير في البلدان الاوربيَّة لا يشرب من الماء قدر ما يشرب من الخمر وقد رأينا بعض الفلاحين والأُجراء وهم لا يشربون الماء مطلقًا بل الخمر ولا يشربونها الى حد السكر في اوقات العمل ولكنهم نلفيهم يصحون في ايام العطلة .

ومهما كانت اجرة الاجير قليلة يبخل بها على نفسهِ وعيالهِ وينفقها كلها على المسكر في ايَّام العطلة. وقد قلَّ عندهم شرب الماء الصرف حتى تراهم يعجبون ممن يقتصر عليهِ كأنهم لا يعلمون انهُ خير سائل لمزج الطعام وتذويب مواد الغذاء . وهم اذا نادوا ضد المسكرات استثنوا البيرة دائمًا والخمر غالبًا حتى ترى النفادق التي تكتب على ابوابها انها لا تقدم المسكرات للذين ينزلون فيها تقدم لهم البيرة وقد تقدم لهم الخمر ايضًا . ومعلوم ان الالكحول في هذين الشرابين قليل ولكن المقدار الكبير منهما مسكر لا محالة واعتيادهما يسهل شرب الاشربة الكثيرة الالكحول ولذلك لا ندري كيف تستطيع الممالك الاوريبيَّة ان تمنع السكر وهي تبيح بيع بعض المسكرات

هذا من قبيل الممالك الاوريبيَّة التي لا ترى موجبًا لمنع المسكرات الَّا ما تقدم من طلب اهلها منع ما يضرُّ بهم ووجوب منع الضرر . اما الممالك العثمانيَّة الاسلاميَّة ففيها مانع ديني يمنع بيع المسكرات فوق الموانع الاجتماعيَّة المشار اليها آنفًا فحبذا لو تذرَّعت بها ومنعت بيع المسكرات منعًا تامًّا والَّا فآفة السكر التي يخشى منها على الممالك الاوريبيَّة يخشى منها ايضًا على الممالك الشرقيَّة وقد ظهرت آثارها الخبيثة في بعض البلدان حتى كادت تقرض سكانها فيجب المبادرة الى درء هذا الشر قبل تمكنهِ واتساع الخرق على الراقع

وقد رأينا في الجرائد الاوريبيَّة بعد كتابة ما تقدم ان فضلاء الانكليز نهضوا لاستخدام القرار الجديد المشار اليهِ آنفًا في منع المسكر او تخفيف وطأتهِ على الاقل واشار بعضهم بالجري على الاسلوب المتبع الآن في اسوج ونروج كما شرحناهُ في الجزء الخامس من السنة السادسة عشرة من المقتطف . فعسى ان يهتم فضلاؤنا ايضًا بهذا الامر ويسعوا في منع المسكرات بكل الوسائط القانونيَّة فينقذوا البلاد من الخراب والدمار وذلك اسهل عليهم الآن منهُ على فضلاء اوربا لان الخرق لم يتسع عندنا كما اتسع عندهم

وما يقال عن المسكرات يقال عن الحشيش ايضًا. وهو ممنوع بحسب قوانين الحكومة المصريَّة عن هذا القطر ولكنهُ يدخلهُ رغمًا عن كل قانون وكل مراقبة . فعسى ان تبذل الهمة في منع بيعهِ مطلقًا مهما كانت صورتهُ ومهما كانت تبعة الذين يبيعونهُ